رابط المادة على منصة باحث

أ.د. علي الشبل | مقاطع برنامج يستفتونك

أ.د. علي الشبل | ما حكم تخصيص رمضان للزكاة؟

علي عبدالعزيز الشبل

ليس رمظان ايها المسلمون موعد محدد لاخراج الزكاة. ليس رمظان هو الموعد للحول اخراج وانما رمظان وعشره الاخيرة والعشر الاولى من ذي الحجة ازمان فاظلة يستحب فيها الناس ان فيها زكواتي. ولهذا انظر ايها المزكي متى حولك؟ فاذا كان حولك في رجب يجب اخراجها في اول رجب - 00:00:00

ان كان حولك في ذي القعدة يجوز ان تعجل الزكاة وتخرجها في رمضان ادراكا للزمان الفاضل. ولا يجوز ان تؤخر زكاة من ذي القعدة الى عشر ذي الحجة ادراكا للزمان الفاضل بعدها. والله اعلم - 00:00:30